اي ارجل قرينة علي انه لم يرد بالعرس معناه الموضوع له اذ لم يشترط احد
من علما البيان ملاحظة القرينة كما شرطوها في العلاقة فمثله لا يصح ان
يكون مجاز العدم العلاقة ولا يخرج باشتراط للقرينة لوجود ها معه
كيف والسعد غلط في المطول من اخراج الغلط بقول المفتاح مع قرينة
ونصبه واعترض ابخ بيني السكاكي بان تعريفه للمجاز يدخل فيه الغلط
اي لانه ترك قيد العلاقة واجيب بانه يخرج بقوله مع قرينة مانعة
عن ارادة معناها اذ لا ينصب في الغلط قرينة علي عدم ارادة الموضوع
له وهذا غلط لان اشارته الي الكتاب حيث يقول خذ هذا الفرس
مشيرا الي كتاب بين يديه قرينة قاطعة علي انه لم يرد بالفرس
معناه الموضوع له وكذا اذا قال اكتب هذا الفرس واما ثالثا
فلان القرينة التي نصبها المتكلم للدلالة علي مقصوده هي القرينة
المعينة والماخوذة في تعريف المجاز هي القرينة المانعة كما سياتي
وهي اعم من القرينة المعينة ولا يلزم من خروج الشي بالاخص
خروجه بالاعم وان اجيب بانه معني للدلالة علي قصده انه دال علي
ان مقصوده غير المعني الحقيقي لا عين مقصوده ~~غير المعني~~ وحينئذ
فهو تعريف للقرينة المانعة وتحذا اضطرب كلامه في تفسير القرينة
فمرة قال انها ما نصبه المتكلم للدلالة علي قصده واخري قال انها
ما ينصح عن المراد لا بالوضع واخري قال انها ارادة المعني الغير
الموضوع له بقرينة معينة له حتي نسبه بعضهم في ذلك
الي التخليط وان كان يمكن ارجاع الثاني الي الاول بتاويل منصوب
الخ علي ان تفسير القرينة بالارادة شي لا مستند له في كلام القوم
بل هو باطل اذ يرده تقسيم قرينة المجاز المانعة الي لفظية وحالية
وقرينة الاستعارة الي امر واحد والي متعدد وغير اوله
الشيخ يس بنقد بر مضاف اي ذات ارادة مع بالنصب علي الظرفية
مضافة لقوله **قرينة** وقد تفرد عن الاضافة فتنصب علي الحال

نحو

نحو جاء زيد وعمرو معا وهي متعلقة بمحذوف **صفة للعلاقة** لانها
وقعت بعد نكرة وهي علاقة والجمل والظروف بعد النكرات صفات
وبعد المعارف احوال **اي لعلاقة كاينة مع قرينة والاولي
لعلاقة وقرينة بالواو لان القرينة ليست من توابع
العلاقة** هذا يقتضي ان مع تدخل علي التابع وهو خلاف ما قرره
في شرحه علي التلخيص عند قول المتن الكناية لفظ اريد به لازم معناه
مع ارادته معه من انها تدخل علي المتبوع كجا الوزير مع السلطان
فتنال فايدة لارادة اللازم كما يفهم من قولنا جا زيد مع عمرو
وجا فلان مع الامير ولا يقال الامير مع فلان وبه صرح المحقق
التفتازاني في المطول فبين كلاميه تناف والجواب بان دخولها
علي المتبوع اكثر ودخولها علي التابع كثير وقد يقال ما ذكر من دعوي
التنافي والجواب عنها لا حاجة اليه لان الشارح بصدد شرح
كلام المص وظاهر عبارته يفيد ان العلاقة متبوعة والقرينة
تابعة وذلك انه جعل علة استعمال اللفظ في غير ما وضع له هي
العلاقة لان لام لعلاقة تعليلية ووصف والموصوف متبوع
والصفة تابعة لان الوصف ما دل علي معني في متبوعه فما ذكره
الش من ان ما بعد مع تابع لما قبلها امر مستفاد من كلام المص ولعله
يكون هذا مرضيا عنده قال والاولي الخ اي الاولي التعبير بالواو
المفيدة لمجرد الجمع الدالة ايضا علي ان ما قبلها وما بعدها
في الحكم سواء وهذا يتوقف علي امرين احدهما ان العلاقة
ليست من توابع القرينة وهذا يفيده كلام المص لانه جعل علة
الاستعمال العلاقة وجعلها موصوفة ولظهوره سكت عنه
الش والثاني ان القرينة ليست من توابع العلاقة ولعدم فهم
هذا من كلام المص نبه اليه الش بقوله لان القرينة ليست من توابع
العلاقة **بل كل منهما ما يتوقف عليه المجاز** ابتدا فان قيل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1